ح_20

عن حذيفة بن اليمان – رضي الله عنه – كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا قام من الليل يشوص فاه بالسواك .

فيه مسائل :

1 = إذا قام من الليل : يعني لصلاة التهجد ، وتدلّ عليه رواية لمسلم : إذا قام ليتهجد يشوص فاه بالسواك .

2 = معنى " يشوص "
قال ابن الملقن : اختُلِف في تفسيره على خمسة أقوال مُتقاربة
أحدها : الغسل .
يُقال : شاصه يشوصه ، ومَاصَه يموصُه .
الثاني : التنقية .
الثالث : الدّلك .
الرابع : الحَـكّ .
الخامس : أنه بالأصبع ، وأنه يُغني عن السِّواك .

ورجّح الإمام النووي القول الثالث .

وأما القول الخامس فإنه ضعيف ؛ لأن لفظ الحديث يردّه ، فقد نُصّ فيه على أن الشّوص بالسِّـواك .

3 = لا فرق بين نوم الليل ونوم النهار إذا تغيّرت رائحة الفم ، والأغلب أن رائحة الفم تتغيّر بنوم الليل دون نوم النهار .

4 = في الحديث أدب النبي صلى الله عليه على آله وسلم وتأدّبه مع ربِّـه ، فيستاك ، ويُطيّب فمه قبل أن يقف بين يدي ربِّـه ، وسؤاله ومُناجاته والوقوف بين يديه .
تأمل هذا ثم قارنه بأحوال بعض الناس اليوم
فهذا يأتي بروائح السجائر والتدخين .
وذاك يأتي بروائح الثوم والبصل .
وثالث تفوح منه روائح العرق ، وهكذا .
فليتّق الله أولئك ، وليُنظّفوا أفواههم قبل دخول بيوت ربّهم ، وقبل الوقوف بين يديه سبحانه .
ولو أن أحدهم أراد مُقابلة مسؤول – أمير أو وزير – لحرِص على نظافة ثيابه ، وطيب ريح فمه .
فالله أحقّ أن يُتزيّن لـه .

5 = الحديث الأول في باب السواك حديث أبي هريرة ، وفيه الأمر بالسواك ، ولكنه أمر غير جازم خشية المشقّة
وفي هذا الحديث وصف فعله عليه الصلاة والسلام كلما قام من الليل ليتهجّد
وفيهما معاً رد على من قال أن النبي صلى الله عليه على آله وسلم لم يأمر بالسواك عند كل صلاة خشية المشقة ، وأنتم تستاكون عند كل صلاة !
فيظنّ أن هذا المحافظة على السواك عند كل وضوء أو عند كل صلاة يظن أنه مُخالفة لحديث أبي هريرة السابق ، وليس الأمر كذلك ؛ لأن النبي صلى الله عليه على آله وسلم داوم عليه وحافظ عليه .